A

May 2007

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | 联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Organización de las Naciones Unidas para la Agricultura y la Alimentación

الهيئة الإقليمية لمصايد الأسماك

الدورة الرابعة

جدة، المملكة العربية السعودية، 7-9 مايو/أيار 2007

الإجراءات القطرية والإقليمية لمعالجة الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ

الموجز

تتناول هذه الوثيقة تأثيرات الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ في منطقة الهيئة، مع التركيز بشكل خاص على آثاره المعاكسة على إدارة مصايد الأسماك وضرورة اتخاذ إجراء قطري وإقليمي منسق لمكافحته. وتعطي مقدمة الوثيقة معلومات أساسية عن هذا النوع من الصيد. ثم تطرح اعتبارات استراتيجية لمواجهته، يليها مناقشة لردود الفعل الدولية لهذه المشكلة. ثم تركز الوثيقة على الإجراءات القطرية وعلى ضرورة تشجيع التعاون الإقليمي لمكافحة الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ. وتبرز الوثيقة بعض جوانب التعاون الفني في المنظمة، بينما تخصص الجزء الأخير منها للعمل المقترح من جانب الهيئة.

أولا- المقدمة

1- تتصدر مسألة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم برامج مصايد الأسماك الدولية. ويرجع ذلك إلى أن هذا النوع من الصيد يؤثر على الجهود المبذولة لإدارة مصايد الأسماك على أسس رشيدة ومستدامة. وقد عولجت مسألة الصيد غير القانوني وتأثيراته على المخزونات المستهدفة وعلى البيئة في كثير من الاجتماعات والوثائق والصكوك الدولية الأخيرة، بما في ذلك قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة، ودورات لجنة مصايد الأسماك في المنظمة، والاجتماعات الوزارية للمنظمة بشأن مصايد الأسماك، وقرارات مؤتمر القمة العالمي المعني بالتنمية المستدامة في عام 2002.

2- ويمثل الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم تحديا كبيرا للدول وللمنظمات أو الترتيبات الإقليمية لإدارة مصايد الأسماك. والسبب الجذري وراء الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ هو عدم قدرة دول العلم أو عدم رغبتها في ممارسة رقابة فعالة على عمليات سفن الصيد التي ترفع أعلامها. وعدم وجود مثل هذه الرقابة يمكن الصيادين الذين يقومون بالصيد غير القانوني من العمل تحت الحصانة، قاصدين مصايد الأسماك في البلدان النامية في أغلب الأحيان، حيث تكون إدارة مصايد الأسماك ضعيفة للغاية، بالإضافة إلى أن برامج الرصد والمراقبة والإشراف تكون في أوج ضعفها.

3- ومع حصول الصيادين الذين يمارسون الصيد غير القانوني على مكاسب اقتصادية، فإنهم لا يحترمون القوانين الوطنية أو أحكام الصكوك الدولية المتعلقة بمصايد الأسماك التي تسعى إلى تشجيع استدامة المصايد القطرية والإقليمية. فالأنشطة التي يمارسونها تضعف التدابير الهادفة إلى النهوض بحالة المخزونات وتحسين البيئات الهشة التي يتم صيد الكثير من المخزونات منها[1]. وهناك جانب آخر للصيد غير القانوني، وبالأخص في مصايد الأسماك الصناعية ذات القيمة المرتفعة، هو ارتباطه بعصابات الجريمة الدولية، فهم لا يهابون إدارات المصايد القطرية، ولا المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك ولا برامجها وعقوباتها المتعلقة برصد سفن الصيد ومراقبتها والإشراف عليها.

4- وأصبح الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ – الذي كان يعتبر في كثير من البلدان جريمة إدارية، يعتبر الآن جريمة بيئية[2]. ويرجع ذلك إلى أن الصيد غير القانوني ينطوي على عمليتي سرقة وانتهاك لحدود بلدان أخرى، وكلاهما جريمة تساهم في تهديد المخزونات السمكية واختفائها. كما أن مديري مصايد الأسماك يقرون بأن الصيد غير القانوني يتعارض بصفة أساسية مع الجهود المبذولة لمعالجة الآثار الضارة للصيد الجائر واستغلال المصايد التي لا تخضع للإدارة.

[1] جاء في أحدث تقرير عن حالة مصايد الأسماك وتربية الأحياء المائية في العالم (المنظمة، 2007) أنه بالنسبة للمخزونات التي ترصدها المنظمة، هناك نصفها تقريبا مستغل استغلالا كاملا مع عدم وجود أي فرصة للتوسع في هذا الاستغلال، بالإضافة إلى 25 في المائة من هذه المصايد مستغلة بصورة غير كاملة أو بصورة متوسطة وربما أمكن زيادة إنتاجها، أما الربع الأخير من هذه المصايد فمستغل استغلالا جائرا، أو وصل إلى مرحلة النضوب أو هو يتعافى منها، حيث يعطي غلة أقل من أعلى غلة محتملة بسبب ضغوط الصيد المفرطة. ويضيف التقرير أن هذه النسب ظلت مستقرة بدرجة ما لبعض الوقت، وأن المصيد المحتمل من الأسماك الطليقة في محيطات العالم ربما وصل إلى حده الأقصى. وتعزز هذه الحالة الدعوة إلى المزيد من الحذر والمزيد من الإدارة الفعالة لمصايد الأسماك من أجل إعادة تكوين المخزونات التي نضبت، وتلافي الانخفاض في غلة المخزونات التي يجري استغلالها أو تلك التي اقتربت من أعلى غلة محتملة.

[2] الجرائم البيئية أصبحت منتشرة تماما ومفهومة بالنسبة للتلوث والحياة البرية مثلا، وأصبحت معرضة لتدخل القضاء الوطني والتدخلات القطرية من بعض الجهات مثل الشرطة الدولية. وأصبح عدد متزايد من البلدان والاتحادات (مثل استراليا، وكندا، والاتحاد الأوروبي، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية) تعتبر الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ عملا إجراميا، مع الإشارة إليه باعتباره جريمة بيئية.

ثانيا– اعتبارات استراتيجية

5– يتخذ الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم أشكالا عديدة، وتتفاوت أحجامه وأبعاده داخل الإقليم الواحد ومن إقليم إلى آخر. وبشكل عام، فإن الصيادين الذين يمارسون هذا النوع من الصيد يتجهون إلى المصايد ذات القيمة المرتفعة حيث تقل فرص كشفهم واعتقالهم إلى حدها الأدنى. ويمارس هذا النوع من الصيد في جميع المصايد الطبيعية، بغض النظر عن حجمها أو موقعها. ومشكلات الصيد غير القانوني في المصايد الداخلية تشابه تلك الموجودة في المصايد البحرية (مثل صيد الأصناف المحظورة وصغيرة الحجم، واستخدام معدات صيد محظورة، والصيد في المناطق والمواسم المغلقة، وعدم الإعلان عن كميات الصيد، إلخ) وإن كان حجم العملية يتفاوت تفاوتا كبيرا عادة.

6– تتطلب عمليات الصيانة والإدارة الفعالة لمصايد الأسماك أن تطبق الدول سياسات وتشريعات تركز تركيزا شديدا على أهداف الاستدامة في المدى البعيد. ومن المهم أن تنطوي أي تشريعات على عقوبات تعمل كرادع لعمليات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم (مثل فرض غرامات بالإضافة إلى مصادرة السفن والمصيد نفسه). وعلى البلدان التي ليس فيها مثل هذه التشريعات أن تعيد النظر في ذلك، لأن وجود إطار تشريعي سليم وشامل هو شرط أساسي لمكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم.

7– وفي المصايد التي تتقاسم الموارد والتي يوجد بها أساطيل للصيد من أكثر من بلد واحد، يصبح التعاون الإقليمي في إدارة هذه المصايد أمرا ضروريا. وتوفر المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك آلية لمثل هذه الإدارة، بجمعها للبلدان الساحلية والدول التي تصيد في أعالي البحار. فأعضاء هذه المنظمات يوافقون بصورة جماعية – من بين جملة أمور أخرى – على تدابير تكفل عدم صيد هذه الموارد بصورة جائرة ويطبقون مثل هذه الإجراءات، حيث يمارس هذا التحوط والحذر. عندما لا تتوافر معلومات عن المخزونات وعن تأثير عمليات الصيد أو أن تنعدم مثل هذه المعلومات، وتؤخذ المسائل المتعلقة بالنظم الإيكولوجية في الاعتبار عند اتخاذ قرارات تتعلق بالصون والإدارة.

8– وفي بعض المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك، تسبب عدم وجود إرادة سياسية من جانب الأعضاء لكفالة تنفيذ إجراءات الإدارة، في التقليل من فعالية هذه الإجراءات. كما أن هذا الوضع أدى إلى ظهور عمليات الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، لا بمعرفة السفن من غير الأعضاء فحسب، بل وبمعرفة سفن يملكها الأعضاء أنفسهم.

9– ومن أهم التحديات التي تواجه جميع البلدان، تنفيذ إجراءات قطرية وإقليمية لإدارة مصايد الأسماك مصممة لتحسين إدارة هذه المصايد ومكافحة الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم في الوقت نفسه. ويتسبب نقص الموارد المالية والموارد البشرية المدربة في البلدان النامية في عرقلة عملية التنفيذ. ولذا، فإن بناء القدرات في المجالات الرئيسية أمر ضروري لهذه البلدان لكي تحسن من أدائها.

ثالثا– ردود الفعل الدولية

10– استخدمت عبارة "الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم" للمرة الأولى في عام 1997 في اجتماع لهيئة صون الموارد البحرية الحية في القطب الجنوبي[3]. وبحلول عام 1999، أصبح هذا المصطلح يستخدم على نطاق واسع في وثائق وتقارير المنظمة عن المنظمة البحرية الدولية، ولجنة التنمية المستدامة، والمنظمات الدولية لمصايد الأسماك، وغيرها. ومنذ عام 1999، أصبح الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ مجالا لقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأن مصايد الأسماك المستدامة. وفي عام 2006، تم تخصيص جزء منفصل من القرار 105/61[4] لهذا النوع من الصيد. وقد أبرزت هذه الأعمال الطبيعة الهامة للصيد غير القانوني.

11– وقد تصدرت المنظمة الجهود الدولية لمكافحة الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ. ففي عام 1999، كان من بين ما تضمنه إعلان روما الصادر عن المنظمة بخصوص تنفيذ مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد[5] أن البلدان تضع خطة عمل عالمية لكي تعالج جميع أشكال الصيد غير القانوني بصورة فعالة، بما في ذلك سفن الصيد التي ترفع "أعلام الملاءمة". وقد مهد هذا الإعلان للعمل في مكافحة الصيد غير القانوني حيث وفر حافزا وإطارا للمنظمة لكي تنتهج نهجا تدريجيا لوضع خطة عمل دولية في عام 2001 لمنع الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ وردعه والقضاء عليه[6].

12– وقد أعطت دورة لجنة مصايد الأسماك التي عقدت في عام 1999 والمؤتمر الوزاري للمنظمة المعني بمصايد الأسماك الذي أعقب اجتماع هذه اللجنة مباشرة، سلطة واضحة للمنظمة لكي تضع صكا طوعيا غير ملزم قانونا لمكافحة الصيد غير القانوني في إطار مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد التي صدرت عام 1995. وبعد عدة اجتماعات للخبراء والفنيين، وافقت لجنة مصايد الأسماك في دورتها عام 2001 بتوافق الآراء على خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ وردعه والقضاء عليه. وقد اعتمد مجلس المنظمة هذه الخطة بعد ذلك في يونيو/حزيران 2001.

---

[3] خرج هذا المصطلح من المناقشات المتعلقة بأعمال الصيد غير القانونية و/أو تلك التي لا تمتثل لقواعد هيئة صون الموارد البحرية الحية في القطب الجنوبي من جانب الأطراف (الصيد غير القانوني ودون إبلاغ) وعدم امتثال غير الأطراف (الصيد غير القانوني دون تنظيم) في المنطقة التي تغطيها الاتفاقية.

[4] كان عنوان قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة 105/61 الذي اعتمد في 8 ديسمبر/كانون الأول 2006 هو "مصايد الأسماك المستدامة، بما فيها من اتفاق تنفيذ ما يتضمنه اتفاقية اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 ديسمبر/كانون الأول 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، والصكوك ذات الصلة".

[5] اعتمدها الاجتماع الوزاري المعني بمصايد الأسماك في المنظمة في عام 1999.

[6] نظرا لخطورة طبيعة الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ وتأثيراته على تدمير مصايد الأسماك المستدامة والرشيدة، فقد وافق أعضاء المنظمة على ضرورة معالجة مؤتمر المنظمة لهذا الصيد في دورته الثانية والثلاثين في نوفمبر/تشرين الثاني – ديسمبر/كانون الأول 2003. وقد اعتمد المؤتمر القرار 2003/6 في 9 ديسمبر/كانون الأول 2003 بعنوان "تقرير عن سير العمل في تنفيذ خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه".

13- وتضع خطة العمل المشار إليها أعلاه أمام الدول مجموعة من الإجراءات الشاملة والفعالة والشفافة (التي يشار إليها في أغلب الأحيان "بصندوق الإجراءات") لاستخدامها بصورة مباشرة بمعرفة هذه الدول من خلال المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك، لردع الصيد غير القانوني. وتتسم خطة العمل المشار إليها بمجالها الواسع، وتسعى إلى مواجهة الصيد غير القانوني بطريقة كلية ومرنة.

14- ويركز تنفيذ خطة العمل الدولية المشار إليها بصفة أساسية على العمل من جانب الفئات المختلفة من الدول (جميع الدول، ودول العلم، والدول الساحلية، ودول الميناء). فهذه الدول تحث على الأخذ بمجموعة من الإجراءات المتسقة التي يدعم كل منها الآخر، وتنفيذ هذه الإجراءات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن خطة العمل تتطلع إلى إجراءات لردع الصيد غير القانوني عن طريق استخدام إجراءات متفق عليها دوليا فيما يتعلق بالأسواق.

15- ودعما لتنفيذ خطة العمل الدولية المذكورة، أعدت المنظمة مبادئ توجيهية فنية تعطي نصائح عملية بشأن كيفية تنفيذ الدول للخطة في المصايد البحرية الطبيعية. وسوف تنشر مبادئ توجيهية مماثلة في عام 2007 بشأن كيفية تنفيذ الخطة في مصايد الأسماك الداخلية. وسعيا وراء المساعدة في نشر المعلومات عن الصيد غير القانوني، وزيادة الوعي بتأثيره على استدامة المصايد وإدارتها، أعدت المنظمة أيضا مطبوعا بلغة مبسطة وقامت بتوزيعه لتوعية صغار المزارعين ومجتمعاتهم بأضرار الصيد غير القانوني دون تنظيم ودون إبلاغ.

16- تراقب المنظمة عملية تنفيذ خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم وردعه والقضاء عليه، وترفع تقارير عن ذلك. وتتم عملية المتابعة كل سنتين في إطار تقرير المنظمة إلى لجنة مصايد الأسماك بشأن تنفيذ مدونة السلوك. وعن طريق استقصاء يجرى كل سنتين، تستخلص المنظمة المعلومات المتعلقة بتنفيذ خطة العمل الدولية من الأعضاء، ومن المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك، ومن المنظمات غير الحكومية. وهذه الجهات مدعوة إلى تحديد الأولويات في المستقبل، ووصف العقبات التي تواجه عملية التنفيذ. كما أن تحليل المعلومات مسألة مهمة لأنها تمكن المنظمة من تقدير مدى التقدم ومعرفة العقبات التي تواجه البلدان في تنفيذ المدونة. كما أن التحليل يسمح بعقد مقارنات إقليمية عن الأداء، ويبين الأولويات والاحتياجات من المساعدات الإنمائية لكل تستطيع الجهات المانحة أن توجه مساعداتها بصورة أكثر فعالية إلى المجالات التي لها أولويتها التي حددتها البلدان نفسها.

17- ومعدل الرد على الاستقصاء الذي تجريه المنظمة بشأن مدونة السلوك من إقليم الشرق الأدنى، معدل منخفض، بل إن هناك تراجع ملحوظ في رفع التقارير منذ عام 2000 عندما أرسل هذا الاستقصاء للمرة الأولي. ففي عام 2006 على سبيل المثال، لم يرد سوى أربعة بلدان (مصر، والأردن، وعمان، والسودان). وينبغي للبلدان أن ترد على هذا الاستقصاء، لأن عدم الرد يضر بتدفق المعلومات من إقليم الشرق الأدنى إلى المنظمة والمجتمع الدولي، ويحد من المساعدات التي قد تقدمها المنظمة وهذا المجتمع الدولي للتغلب على المشكلات التي تواجه عملية التنفيذ.

رابعا– التدابير الدولية

18– تدعو خطة العمل الدولية لمنع الصيد القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم جميع الدول إلى وضع خطط عمل قطرية لمنع هذا النوع من الصيد. وهذه الخطط هي حجر الزاوية في أي عمل وطني لمكافحة الصيد غير القانوني. والبلدان مدعوة إلى المشاركة في عملية شاملة لوضع خطط عملها القطرية لمكافحة الصيد غير القانوني، بما في ذلك مشاركة أكبر عدد ممكن من أصحاب الشأن. والسبب في ذلك هو أن العديد من المجموعات، مثل مجتمعات الصناعة والتجارة وصيد الأسماك، والمنظمات غير الحكومية، ينبغي دعوتها للمشاركة في تنفيذ خطط العمل القطرية لمنع الصيد غير القانوني، وعدم الاقتصار في ذلك على المسؤولين الحكوميين وحدهم. كما ينبغي مراجعة هذه الخطط دوريا بعد إقرارها، ضمانا لأن تكون بمثابة "وثائق حية". وينبغي أن تسمح هذه المراجعة للبلدان بأن تتوصل إلى أكثر الاستراتيجيات فعالية لزيادة فعالية الخطط الموضوعة والعمل على أن تظل مفيدة وحديثة.

19– وتوفر خطة العمل القطرية لمنع الصيد غير القانوني مرونة كبيرة في إطارها تسمح للبلدان بأن تضع خطط عملها القطرية لمنع هذا الصيد. وقد اتبعت البلدان نهجا مختلفة واستخدمت نماذج مختلفة، بما يعكس ظروف كل منها، والدرجة التي يؤثر بها هذا النوع من الصيد على هذه البلدان.

20– وكما لاحظت خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني، فإن تنفيذ الصكوك الدولية الخاصة بمصايد الأسماك بصورة كاملة وفعالة (مثل اتفاق الأمم المتحدة عام 1982 بشأن قانون البحار، واتفاقية الامتثال الصادرة عن المنظمة في عام 1993، واتفاق الأمم المتحدة بشأن المخزونات السمكية في عام 1995) هي وسائل هامة لتحسين إدارة مصايد الأسماك وردع الصيد غير القانوني. وتحث خطة العمل الدولية الدول على التصديق على هذه الصكوك أو القبول بها. ورغم ذلك، وكما يتبين من الجدول 1، فإن معدل التصديق والقبول بهذه الصكوك الدولية مازال منخفضا بين أعضاء الهيئة، بل إن دولة واحدة هي التي وضعت خطة عمل قطرية لمنع الصيد غير القانوني.

21– وكوسيلة لتحسين إدارة مصايد الأسماك في المنطقة، فإن على أعضاء الهيئة تقدير مدى فائدة التصديق والقبول بالصكوك الدولية المذكورة في الجدول 1، إن لم تكن قد قامت بذلك حتى الآن، في نفس الوقت الذي تقوم فيه بوضع خطط العمل القطرية في هذا الصدد. فهذه الصكوك ليست سوى اللبنة الأولى في تحسين استدامة مصايد الأسماك.

خامسا– التعاون والتعاضد الإقليميين

22– لاشك أن التعاون والتعاضد الإقليميين ضرويان لمكافحة الصيد غير القانوني. ويرجع ذلك إلى الطبيعة المتشابكة للصيادين الذين يمارسون الصيد غير القانوني وكثرة تحركاتهم. ففي داخل الإقليم الواحد، ينتقلون بسرعة من منطقة صيد إلى أخرى اعتمادا على أن البلدان لا تتبادل المعلومات، أو تتباطأ في تبادل هذه المعلومات التي تتعلق بطبيعة

وحجم أنشطتهم غير المشروعة. كما أن السفن التي تمارس هذا النوع من الصيد تنتقل بسرعة من منطقة إلى أخرى، الأمر الذي يعزز الحاجة إلى زيادة التعاون فيما بين المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك.

الجدول 1: حالة قبول/التصديق على بعض الصكوك الدولية لمصايد الأسماك، ووضع خطط عمل قطرية لمنع الصيد غير القانوني من جانب الأعضاء في الهيئة الإقليمية لمصايد الأسماك[7]

البلد	اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982[8]	اتفاقية الامتثال الصادرة عن المنظمة عام 1993[9]	اتفاقية الأمم المتحدة بشأن الأرصدة السمكية لعام 1995[10]	خطة العمل القطرية لمنع الصيد غير القانوني[11]
البحرين	نعم	لا	لا	لا
جمهورية إيران الإسلامية	لا	لا	نعم	لا
العراق	نعم	لا	لا	لا
الكويت	نعم	لا	لا	لا
عمان	نعم	لا	لا	نعم
قطر	نعم	لا	لا	لا
المملكة العربية السعودية	نعم	لا	لا	لا
الإمارات العربية المتحدة	لا	لا	لا	لا
المجموع ٪	0 (٪ 75)	0 (٪ 0)	1 (٪13)	1 (٪13)

23- تحتوي خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني على إرشادات للبلدان حول كيفية التعاون على المستوى الإقليمي لمكافحة الصيد غير القانوني. فهي تحث الدول على اتخاذ إجراءات للنهوض بدور المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك بحيث تستطيع معالجة قضية الصيد غير القانوني بطريقة واقعية وشفافة، بعدة طرق من بينها ضمان الامتثال للسياسات والترتيبات التي أقرتها المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك فيما يتعلق بالصيد غير القانوني، وتنفيذ هذه السياسات والترتيبات، لتنفذ بذلك واجبها تجاه التعاون بتطبيق الترتيبات التي أقرتها المنظمات الإقليمية بشأن الصون والإدارة، أو بإقرار ترتيبات تتسق مع هذه الترتيبات، وأن تتكفل بعدم انتهاك سفن العلم لهذه الترتيبات، والسعي إلى تعزيز وتطوير طرق مبتكرة لمعالجة قضية الصيد غير القانوني من خلال المنظمات الإقليمية لمصايد

[7] البيانات المتوافرة حتى 2007/1/19.وقد أخذت المعلومات من موقعي الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة على شبكة الويب من العنوانين التاليين www.un.org/Depts/los/reference_files/status2006.pdf ,
و www.fao.org/figis/servlet/static?xml=CCRF_prog.xml&dom=org&xp_nav=2,2

[8] دخلت اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1992 حيز التنفيذ بتاريخ 1994/11/16.

[9] دخلت اتفاقية منظمة الأغذية والزراعة لعام 1993 بشأن تشجيع امتثال سفن الصيد في أعالي البحار لترتيبات الصون والإدارة الدولية، حيز التنفيذ بتاريخ 2003/4/24.

[10] اتفاق الأمم المتحدة لعام 1995 بشأن تنفيذ ما تتضمنه اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 ديسمبر/كانون الأول 1982 من أحكام بشأن حفظ وإدارة الأرصدة السمكية المتداخلة المناطق والأرصدة السمكية الكثيرة الارتحال، دخل حيز التنفيذ بتاريخ 2001/12/11.

[11] طبقا للمعلومات المتوافرة للمنظمة عن خطط العمل القطرية لمنع الصيد غير القانوني.

الأسماك[12]، مع تجميع المعلومات المتعلقة بمنع الصيد غير القانوني وردعه والقضاء عليه وتوفيرها أمام المنظمات الإقليمية الأخرى ومنظمة الأغذية والزراعة في مواعيد منتظمة، وتشجيع الأطراف غير المتعاقدة والتي لها اهتمام حقيقي بمصايد الأسماك بأن تنضم إلى المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك وأن تشارك بصورة كاملة في عملها، وأن تبلغ الدول الأخرى بأي وقائع حدثت من جانب السفن التي ترفع علمها أو من جانب مواطنيها كان لها تأثيرها الضار على المخزونات السمكية الخاضعة لولايتها.

24- وتمثل الهيئة إطارا منطقيا ونقطة اتصال يمكن من خلالها للأعضاء أن يتعاونوا في مكافحة الصيد غير القانوني. وبناء على توجه خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني والغرض منها، قد تود الهيئة أن تصدر على الأقل بيانا إقليميا بشأن الصيد غير القانوني، أو أن تضع خطة عمل إقليمية لهذا الغرض.

سادسا- التعاون الفني

25- تبرز خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني الاحتياجات الخاصة للبلدان النامية بالنسبة لقدرتها على تنفيذ السياسات والتدابير لمكافحة هذا الصيد. فهي تحث المنظمة وغيرها من الوكالات الدولية على التعاون مع البلدان النامية من أجل دعم عمليات التدريب وبناء القدرات وتوفير الأشكال المالية والفنية وغيرها من أشكال التعاون في مجال التنمية. وهي ترى إمكانية استخدام مثل هذه المساعدات في مساندة البلدان في وضع خطة العمل القطرية لمنع الصيد غير القانوني، واستعراض التشريعات الوطنية ومراجعتها، وتحسين وتنسيق مصايد الأسماك وجمع البيانات المتعلقة بها، وتعزيز المؤسسات القطرية، وتدعيم برامج رصد سفن الصيد ومراقبتها والإشراف عليها، بما في ذلك تنفيذ نظم الرصد بالسواتل.

26- وفي عام 2005، عقدت المنظمة حلقة عمل إقليمية حول وضع خطط عمل قطرية لمنع الصيد غير القانوني في بعض بلدان إقليم الشرق الأدنى[13]. وكان الهدف من حلقة العمل هو مساعدة البلدان على تطوير قدراتها الوطنية لوضع خطط العمل الخاصة بها لمنع الصيد غير القانوني. وتناولت الحلقة القضايا المتعلقة بمدونة السلوك، وخطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني، والمبادئ التوجيهية الفنية، واتخاذ القرارات المتعلقة بالصيد غير القانوني، والنهوض بالمهارات من خلال معرفة المسائل المتصلة بخطة العمل القطرية لمنع هذا الصيد.

[12] من بين الإجراءات التي يمكن للدول أن تتخذها من خلال المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك لمكافحة الصيد غير القانوني: تعزيز المؤسسات، ووضع تدابير للامتثال، وكتابة تقارير إلزامية، والتعاون في مجال تبادل المعلومات، وضع سجلات لسفن الصيد والاحتفاظ بها، واستخدام المعلومات التجارية في رصد عمليات الصيد غير القانوني، ورصد سفن الصيد ومراقبتها والإشراف عليها، والتدابير المتعلقة بالأسواق، وتحديد الظروف التي يقال أن السفن قد مارست فيها عمليات صيد غير قانونية، وبرامج التعليم والتوعية العامة، ووضع خطط عمل إقليمية لمكافحة الصيد غير القانوني، وفحص ترتيبات استئجار سفن الصيد، وتبادل المعلومات بين المنظمات الإقليمية لمصايد الأسماك على أسس سنوية، وتقدير حجم ودرجة وطبيعة الصيد غير القانوني في المنطقة التي تغطيها اتفاقية المنظمة الإقليمية لمصايد الأسماك، والاحتفاظ بسجلات للسفن المرخص لها بالصيد وسجلات للسفن التي تمارس الصيد غير القانوني.

[13] المنظمة. 2006. "تقرير حلقة العمل الإقليمية بشأن وضع خطط عمل قطرية لمنع الصيد غير القانوني دون إبلاغ ودون تنظيم، وردعه والقضاء عليه – بعض بلدان إقليم الشرق الأدنى". تقرير مصايد الأسماك في المنظمة رقم 793. المنظمة. روما. صفحة 57.

27- وكمحاولة من جانب حلقة العمل، وكوسيلة لتشجيع المزيد من المناقشات وتعميقها بشأن قضايا الصيد غير القانوني في إقليم الشرق الأدنى، قام المشاركون بإدراج أهم مشكلات الصيد غير القانوني في بلادهم بصورة غير رسمية، واقترحوا حلولا لمواجهتها[14]. وترد أهم المشكلات المتعلقة بالصيد غير القانوني التي حددتها حلقة العمل واقترحت حلولا لها في المرفق ياء بتقرير حلقة العمل (انظر الوثيقة RECOFI/IV/2007/Inf.12). وتأكيدا لعالمية مشكلة الصيد غير القانوني والقضايا المتصلة بها، فإن المشكلات والحلول التي اقترحتها حلقة العمل في إقليم الشرق الأدنى لم تكن تختلف كثيرا عن تلك التي حددتها حلقات العمل في أقاليم العالم الأخرى.

28- ولأسباب تتعلق بالتكاليف واللوجستيات، لم تستطع حلقة العمل التي عقدت بشأن الصيد غير القانوني في القاهرة عام 2005 أن تضم جميع بلدان إقليم الشرق الأدنى. وبالتالي، لم يشارك فيها بعض أعضاء الهيئة. ومع ذلك، ونظرا لأن خطة العمل الدولية لمنع الصيد غير القانوني تحث جميع البلدان على وضع خطط عمل قطرية لمنع هذا الصيد في حملتها ضده، ربما كانت هناك فائدة من وراء عقد حلقة عمل بشأن الصيد غير القانوني لأعضاء الهيئة الذين لم يشاركوا في حلقة العمل التي عقدت في القاهرة، بحسب رغبة الأعضاء وتوافر التمويل.

سابعا- العمل المقترح من جانب الهيئة

29- الهيئة مدعوة إلى النظر في طبيعة وحجم وكثافة الصيد غير القانوني في منطقة الهيئة، واقتراح التدابير القطرية والإقليمية لمكافحته. ويسترعى النظر بشكل خاص إلى حاجة الأعضاء إلى وضع برامج قطرية وإقليمية لمواجهة هذا الصيد. وكخطوة أولى، فإن الأعضاء مدعوون إلى النظر في ضرورة وضع وتنفيذ خطط عمل قطرية لمنع الصيد غير القانوني كإطار عمل لمواجهة هذا الصيد. كما أن الهيئة مدعوة إلى النظر فيما إذا كان عقد المنظمة لحلقة عمل بشأن الصيد غير القانوني للأعضاء الذين لم يحضروا حلقة العمل التي عقدت في القاهرة عام 2005، أمرا مناسبا ويأتي في حينه أم لا.

[14] نود التأكيد على أن القائمة التي لها أولويتها كانت مبادرة من جانب حلقة العمل. وليس لها أي وضع رسمي سواء على المستوى القطري أو الإقليمي. ومع ذلك، فقد كانت القائمة مفيدة، حيث أعطت مؤشرا عن حجم وتنوع مشكلات الصيد غير القانوني في الإقليم.